

مدى تطبيق المصارف الإسلامية لمعايير المحاسبة الإسلامية المتعلقة بعمليات المرابحة الإسلامية في البنوك الإسلامية في الأردن

أ.د خليل إبراهيم الدليمي
د عطا الله احمد الحسبان
جامعة اربد الأهلية
الأردن

الملخص

هدفت هذه الدراسة إلى إظهار أسس القياس المحاسبي لعمليات المرابحة في البنوك الإسلامية حسب معايير المحاسبة الإسلامية، كما هدفت إلى إظهار أثر أدوات القياس المحاسبي على القوائم المالية، إضافة إلى التعرف على الإطار النظري لعمليات المرابحة الإسلامية. وتم توزيع استبانة تتكون من 19 فقرة لتعبر عن متغيرات وفرضيات الدراسة وتم توزيع الاستبانة على المدققين الداخليين في البنوك الإسلامية في الأردن. وكان من أهم نتائج هذه الدراسة: إن البنوك الإسلامية تقوم على تحميل كافة التكاليف المباشرة على بضاعة المرابحة حتى تصبح في مخازن المشتري وبهذا فهي تطبق مبدأ التكلفة التاريخية عند تنفيذ عقود المرابحة وإثباتها بالدفاتر بتاريخ تنفيذ عقد المرابحة، وتقوم البنوك الإسلامية على توزيع أرباح عقد المرابحة حسب مدة العقد مع العميل وهذا يدل على استحقاق الإيراد والمصرف لكل فترة عن الأخرى الأمر الذي يسهل احتساب الزكاة دون النظر لأرباح الفترات القادمة، ويتم الاعتراف بإيرادات عقود عمليات المرابحة كالتزام متداول عند تاريخ تنفيذ عقود المرابحة ويقوم بعد ذلك المحاسب على توزيع الربح على مدة عقد المرابحة من خلال استخدام التسويات الجردية في نهاية الفترة المحاسبية من خلال تطبيق مبدأ مقابلة الإيرادات بالمصروفات. وكان من أهم توصيات الدراسة: ضرورة الأخذ بعين الاعتبار أنه إذا تلف أو هلك جزء من هذه الموجودات قبل تسليمه، إلى العميل وكانت التبعية على المؤسسة فإن قيمة النقص يعتبر خسارة، ويخفض من القيمة الدفترية، وإن يتم الفصل بين أرباح المرابحة غير المقيدة وأرباح المرابحة للأمر بالشراء في القوائم المالية، وضرورة أن يتم الإفصاح عن الخسائر المتحققة من اختلاف أسعار الصرف وكذلك الأرباح المحققة من ذلك.

Abstract

This study aimed to show the basis of measurement of accounting operations in Murabaha Islamic banks according to Islamic accounting standards, also aimed to show how the impact of accounting measurement tools on the financial statements, in addition to the identification of a theoretical framework for Islamic Murabaha. Were distributed a questionnaire consisting of 19 paragraph to reflect the variables and hypotheses of the study questionnaire was distributed to the internal auditors in Islamic banks in Jordan. One of the most important results of this study: that Islamic banks are based on download all direct costs on commodity Murabaha to become the buyer stores and this they apply the principle of historical cost when

implementing Murabaha contracts and provable books on the implementation of the Murabaha contract, and the Islamic banks on dividend Murabaha contract According to the contract period with the client, and this shows the revenue and expense entitlement for each period for the other to something that is easy to calculate Zakat without regard to profit next periods, and income is recognized Murabaha contracts as a liability trader at the date of implementation of Murabaha contracts and shall thereafter accountant on the distribution of profit over a decade Murabaha through the use of inventory adjustments at the end of the accounting period through the application of the principle interview revenue expenses . . And it was the most important recommendations of the study : the need to take into account that if damage or perished part of these assets before handed over to the client was related to the institution , the value of the shortage is a loss , and reduce the carrying amount , and - to be separation between the speculative unrestricted profit and trading profits to buy it in the financial statements, and that is the need to disclose the losses incurred from the different exchange rates as well as the profits realized

المقدمة

تعتبر بيوع المرابحة من أهم أنواع البيوع شيوعاً في مجال التطبيق في واقع المؤسسات المالية الإسلامية، فقد تصل إلى أكثر من 95% من حجم العمليات الاستثمارية في بعض الأحيان، ولقد أهتم بها الفقهاء ووضعوا الأحكام الفقهية التي تضبطها. ولقد تبين من الدراسات الميدانية أن هناك اختلافات بين المؤسسات المالية الإسلامية في مجال المعالجات المحاسبية لمعاملاتها، مما دعي الحاجة إلى وض

ع معيار يوضح أسس القياس والإثبات لعملياتها والإفصاح عنها في القوائم المالية التي تعدها المؤسسة المالية حتى يمكن إعطاء معلومات دقيقة وسليمة ونافعة لمستخدمي معلومات تلك القوائم.

مشكلة الدراسة : تحاول هذه الدراسة الاجابة عن الاسئلة التالية :

1. هل تطبق البنوك الاسلامية في الاردن متطلبات إثبات وقياس موجودات المرابحة والمرابحة للأمر بالشراء؟
هل تطبق البنوك الاسلامية في الاردن متطلبات وقياس الأرباح وتوزيع الأرباح المؤجلة للمرابحة والمرابحة للأمر بالشراء؟
هل تطبق البنوك الاسلامية في الاردن متطلبات العرض والإفصاح عن المرابحة والمرابحة للأمر بالشراء في القوائم المالية والإيضاحات حولها ؟

هل تطبق البنوك الاسلامية في الاردن متطلبات تملك المؤسسة السلعة وقبضها والتوكيل فيهما والضمانات عليها

فرضيات الدراسة : بناء على مشكلة الدراسة فان الدراسة تعتمد على الفرضيات التالية :

لا تطبق البنوك الاسلامية في الاردن متطلبات إثبات وقياس موجودات المراجعة والمراجعة للأمر بالشراء .

لا تطبق البنوك الاسلامية في الاردن متطلبات وقياس الأرباح وتوزيع الأرباح المؤجلة للمراجعة والمراجعة للأمر بالشراء.

لا تطبق البنوك الاسلامية في الاردن متطلبات العرض والإفصاح عن المراجعة والمراجعة للأمر بالشراء في القوائم المالية والإيضاحات حولها .

لا تطبق البنوك الاسلامية في الاردن متطلبات تملك المؤسسة السلعة وقبضها والتوكيل فيهما والضمانات عليها.

أهمية الدراسة : تنبع أهمية الدراسة مما يلي:

- ان معايير المحاسبة الاسلامية جاءت كبديل عن معايير المحاسبة الدولية التي يشوبها بعض الحسابات المحرمة في الدين الاسلامي الحنيف مما يستدعي الاهتمام بهذه المعايير ومعرفة التزام البنوك الاسلامية بمتطلبات معايير المحاسبة الاسلامية المتعلقة بالمراجعة .

- ان عمليات المراجعة تشكل العمود الفقري لنشاطات البنوك الاسلامية في الاردن بحيث تمثل المراجعة نصيب الاسد من الممارسات التجارية مع العملاء الامر الذي يتطلب الاهتمام بهذا المعيار من اجل الحصول على معلومات مفيدة لأصحاب المصالح.

- ان موضوع القياس والإفصاح المحاسبي من المواضيع الهامة في المحاسبة بشكل عام والمحاسبة الاسلامية بشكل خاص الامر الذي استدعى اللجوء الى اساليب القياس المحاسبي والاعتراف وكيفية عرضها في القوائم المالية .

- تأتي أهمية البحث من زيادة الطلب على الخدمات المصرفية الإسلامية على مستوى المملكة، وزيادة اعتماد المصارف على صيغة الاستثمار بالمراجعة ونظراً لأن هذه الصيغة يعترضها في الواقع العملي العديد من المشاكل الناتجة عن عدم وجود أسس محاسبية متفق عليها للقياس لذلك تم اختيار هذا الموضوع ليكون مجالاً للبحث والدراسة.

اهداف الدراسة : تهدف الدراسة في محاولة تحقيق الاهداف التالية :

- ربط الاطار النظري لمعيار المراجعة الاسلامي مع الواقع العملي لايجاد درجة التطبيق لاسس ومعايير المراجعة الاسلامية في البنوك الاسلامية في الاردن .

- التعرف على أغراض المحاسبة على المراجعة والمراجعة للأمر بالشراء واثار ذلك في عمليات القياس والإفصاح المحاسبي في القوائم المالية واثار ذلك في توزيع الارباح والخسائر في نهاية الفترة المحاسبية .

- التعرف على الأسس والأحكام الشرعية للمرابحة للأمر بالشراء والمراحل التي تمر عملياتها بدءاً بالوعد وانتهاء بتمليك العميل للسلعة، والضوابط الشرعية التي يجب على المؤسسات المالية الإسلامية الالتزام بها.

منهج البحث و أسلوبه : بما أن البحث يعمل على عرض وتقييم المربحة الإسلامية من الناحية المحاسبية في المصارف الإسلامية وإثره على ترويجها فقد اتبع الباحثان في دراستهما كل من المناهج الآتية :

المنهج الاستنباطي : ويتمثل في قيام الباحثان بالرجوع إلى المراجع العربية والأجنبية من كتب وأبحاث ودراسات منشورة وغير منشورة ، وكذلك النشرات والندوات العلمية والمقالات المتخصصة في هذا المجال والمعايير المنشورة ، وذلك بهدف استنباط الأسس والقواعد التي يقوم عليها الإطار العام للإفصاح عن عمليات المربحة المالية للمصارف الإسلامية حتى يمكن من تطبيقها على المصارف الإسلامية .

المنهج الاستقرائي : لكي يتم الربط بين الدراسة النظرية والواقع العملي قام الباحثان بدراسة ميدانية عن طريق : عمل قوائم استقصاء لمعرفة آراء العاملين بالمصارف الإسلامية (أقسام أعداد الحسابات والقوائم المالية) عن الإفصاح عن المربحة المالية التي تصدرها المصارف الإسلامية.

مجتمع وعينة الدراسة : يتكون مجتمع الدراسة من البنوك الإسلامية العاملة في الأردن وهي البنك العربي الإسلامي الدولي والبنك الإسلامي الأردني وبنك الأردن دبي الإسلامي ومصرف الراجحي وتم اختيار المدققين الداخليين للاستبانة على اعتبارهم الركيزة الأساسية في اعتماد القوائم المالية وتم حصر أعداد المدققين الداخليين على النحو التالي : البنك العربي الإسلامي الدولي 27 مدققاً ، البنك الإسلامي الأردني 41 مدققاً ، بنك الأردن دبي الإسلامي 14 مدققاً ، مصرف الراجحي 12 مدققاً . وهذه الأرقام تمت عن طريق الاتصال هاتفياً مع تلك البنوك وبما أن مجتمع الدراسة يتكون من 4 بنوك فقط فإن عينة الدراسة تمثل مجتمع الدراسة عن طريق العينة العشوائية البسيطة والجدول التالي يوضح الية توزيع الاستبانات

جدول (1) نسب توزيع الاستبانات على عينة الدراسة

الرقم	اسم البنك	عدد المدققين	الموزع	المسترد
1	البنك العربي الإسلامي الدولي	27	20	16
2	البنك الإسلامي الأردني	41	29	22
3	بنك الأردن دبي الإسلامي	14	10	7
4	مصرف الراجحي	12	10	6
مجموع		94	69	51

يلاحظ من الجدول اعلاه بان نسبة التوزيع (94/69) هي 73% كما ان نسبة المسترد والصالح للتحليل الاحصائي هو (94/51) هي 54% وهي نسبة مقبولة من المجتمع الكامل للدراسة

الدراسات السابقة

دراسة 1 علي 2012 " دراسة تحليل وقياس عمليات المربحة والمربحة للأمر بالشراء وفقاً لمعايير المحاسبة للمؤسسات المالية والإسلامية"

هدفت الدراسة لقياس وتحليل واقع إلتزام المصارف الإسلامية العاملة في السودان بمتطلبات معيار المربحة والمربحة للأمر بالشراء الصادر عن هيئة معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية والذي أصدر بنك السودان المركزي منشوراً يلزم جميع المصارف الإسلامية في السودان بتطبيقه وتهدف الدراسة أيضاً الى التعرف على أثر الإلتزام بمعيار المربحة والمربحة للأمر بالشراء على تطوير خدمة التمويل بالمربحة في السودان .، كما تهدف الدراسة الى معرفة دور بنك السودان المركزي في الرقابة على المصارف الإسلامية عند الممارسة العملية لصيغة التمويل بالمربحة والمربحة للأمر بالشراء وفقاً لمعايير المحاسبة الإسلامية ، كما تهدف الدراسة الى التعرف على المعوقات التي تواجه المصارف الإسلامية السودانية عند تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية (معيار المربحة والمربحة للأمر بالشراء) . توصلت الدراسة الى أنه لم تلتزم المصارف الإسلامية العاملة في السودان بجميع متطلبات معيار المربحة والمربحة للأمر بالشراء الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية وإنما تلتزم ببعض البنود في إيضاحات القوائم المالية . وعليه أوصت الدراسة المصارف السودانية بالإلتزام بتطبيق كافة المعالجات المحاسبية للمربحة والمربحة للأمر بالشراء كما بينها المعيار رقم 2 والتي يمكن أن يساعد تطبيقها في التطوير والإرتقاء بالخدمات المصرفية الإسلامية . وتم التركيز على صيغة المربحة لأنها تعتبر من أكثر صيغ التمويل الإسلامية ممارسة من قبل المصارف الإسلامية في السودان ، هذا الى جانب وجود بعض التجاوزات وعدم تنفيذ المراجعات وفقاً للقواعد الشرعية فيما يعرف بالمراجعات الصورية كما توجد صعوبة في الرقابة على تنفيذ المراجعات الأمر الذي قد يؤدي الى تشويه تنفيذ صيغة التمويل بالمربحة

دراسة 2 (عفانة 2009) تناولت الدراسة بيع المربحة المركبة كما تجريه المصارف الإسلامية في فلسطين وخلصت الدراسة الى الأتي :

- المربحة المركبة مشروعة على الراجح من أقوال العلماء، إن تمت وفق الخطوات العملية المقررة من هيئات الرقابة الشرعية.

- تجربة البنوك الإسلامية في بلادنا لا زالت في بدايتها، ولذا يعترئها بعض الخلل.

1. الصادق محمد ادم علي " دراسة تحليل وقياس عمليات المربحة والمربحة للأمر بالشراء وفقاً لمعايير المحاسبة للمؤسسات المالية والإسلامية ، السودان ، جامعة كردفان الابيض 2012 .
2. حسام الدين عفانة ، بيع المربحة المركبة كما تجريه المصارف الإسلامية في فلسطين ، مؤتمر الإقتصاد الإسلامي وأعمال البنوك ، جامعة الخليل ، فلسطين ، 2009 م.

- تحتاج البنوك الإسلامية في بلادنا لتحقيق أهدافها أن تطور أساليبها في مختلف المجالات وخاصة في طرح منتجات جديدة في العمل المصرفي الإسلامي.

- تحظى المربحة المركبة بأكبر نصيب من معاملات البنوك الإسلامية في بلادنا.

- الرقابة الشرعية على البنوك الإسلامية في بلادنا تحتاج إلى تطوير ومزيد من أهل الاختصاص.

دراسة 1 مفيض الرحمن 2007 " رؤية شرعية حول المربحة وصياغتها المصرفية "

قد أصبحت المعاملات المصرفية مما لا تستغني عنها الحياة العصرية، وأن أغلب تلك المعاملات إنما يهدف إلى استثمار وتنمية الأموال ، لكن هذا النوع من المعاملات يختلف في المصارف الإسلامية عنه في المصارف الربوية . فحينما تدير هذه المصارف جميع أنشطتها التنموية على أسس ربوية محرمة، تقيم المصارف الإسلامية جميع وظائفها المالية على أسس التعامل الشرعية، بعيدا عن شوائب الربا بكافة صورها وأشكالها . وتعد المربحة من أنجع وأهم الأساليب التي تتخذ منها المصارف الإسلامية طريقها نحو استثمار وتنمية الأموال ؛ وذلك لما لها من المزايا ما لا يتوافر في غيرها . غير أنه قد لوحظ تجاوزات خطيرة في تطبيقها العملي . مما ينقلها من دائرة الحلال إلى دائرة الحرام . ومثل هذه التجاوزات يجب الاجتناب عنها . وفي هذه البحث تم جمع صور تلك التجاوزات مبينا؛ كيف يمكن التخلص منها مع تناول أهم جوانب المربحة الشرعية على وجه يتفق مع روح الشريعة الإسلامية وتحقيق التنمية المنشودة

دراسة الجهني 2008² " أسس القياس المحاسبي لعمليات المربحة دراسة ميدانية على المصارف في المملكة العربية السعودية

لقد شهد العالم ابتداء من منتصف السبعينات بداية نظام مصرفي جديد ينادي بعدم استخدام أسعار الفائدة كآلية للتعامل، مع إحلال نظام المشاركة في الأرباح والخسائر، وأصبحت المعاملات الإسلامية في المصارف التقليدية حقيقة واقعة تلقى إقبالا متصاعداً في كثير من البلاد الإسلامية. ويقوم الاستثمار وتنمية المال في إطار أحكام الشريعة الإسلامية على عدد من صيغ وعقود المعاملات الشرعية التي فصل الفقهاء قواعدها والشروط والضوابط الحاكمة لها استنباطاً من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وإجماع الصحابة؛ ومن هذه الصيغ: صيغة الاستثمار بالمربحة وهي يبيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح معلوم يتفقان عليه. وبيع المربحة يعتبر من بيوع الأمانة؛ فالعلاقة البيعية لا بد أن تقوم على الإفصاح والشفافية وعدم التغرير بالمشتري، وله أركان وشروط يجب توافرها ليصبح البيع صحيحاً، ويثار حولها جدل كبير من حيث الأسلوب الذي تطبق به من الناحية المحاسبية. تأتي أهمية البحث من زيادة الطلب على الخدمات المصرفية الإسلامية على مستوى المملكة،

1. مفيض الرحمن ، رؤية شرعية حول المربحة و صياغتها المصرفية ، الجامعة الإسلامية العالمية شيناغونغ مجلة الدراسات ، المجلد الرابع ، ديسمبر ، 2007 ، ص 169.

2. منيرة بنت محمد بن علي الزايد الجهني ، " أسس القياس المحاسبي لعمليات المربحة دراسة ميدانية على المصارف في المملكة العربية السعودية ، رسالة ماجستير ، جامعة الملك بن عبدالعزيز ، 2008 ، ص 1 .

وزيادة اعتماد المصارف على صيغة الاستثمار بالمرابحة ونظراً لأن هذه الصيغة يعترضها في الواقع العملي العديد من المشاكل الناتجة عن عدم وجود أسس محاسبية متفق عليها للقياس لذلك تم اختيار هذا الموضوع ليكون مجالاً للبحث والدراسة، وتتمثل مشكلة البحث في صعوبة قياس التكلفة الأصلية والربح والمعالجات المحاسبية في حالة تغير أسعار الصرف، وحصول المصرف على حسم أو تعجيل وتأجيل السداد. ويمثل هذا البحث دراسة ميدانية لأسس القياس المحاسبي لعمليات المرابحة في المصارف في المملكة العربية السعودية من خلال قائمة استقصاء لمعرفة أسس القياس المحاسبي لعمليات المرابحة في الواقع العملي، ومقارنتها بالأسس الشرعية التي تم استنباطها من مصادر الشريعة الإسلامية. وقد توصل البحث إلى عدد من النتائج أهمها: وجود اختلاف في تطبيق أسس القياس المحاسبي لعمليات المرابحة من مصرف لآخر، وأن هناك بعض القصور في التطبيق العملي لهذه الأسس قد يتنافى أحياناً مع الأحكام الشرعية

اختلاف الدراسات السابقة عن الدراسة الحالية : انها دراسة تطبيقية على البنوك الاسلامية من واقع معايير المحاسبة الاسلامية اما الدراسات المذكورة فهي تاخذ الجانب الشرعي دون وجود دراسات عملية لربط الواقع النظري بالعملي .

انها تركز على ادوات القياس والافصاح المحاسبي لعمليات المرابحة لمعرفة مدى التزام البنوك الاسلامية بتلك الادوات .

انها تركز على اليات توزيع الارباح والخسائر المتعلقة بالمرابحات الاسلامية .

التعريفات الاجرائية للبحث :

- **عملية الإثبات المحاسبي :** ويقصد بها إثبات كافة المعاملات المتعلقة بالمرابحة والمرابحة لأجل الأمر بالشراء منذ سداد ضمان الجدية وحتى نهاية سداد الأقساط، حسب الطريقة المحاسبية المختارة.

- **عملية القياس المحاسبي:** ويقصد بها قياس التكلفة الأصلية للمرابحة والمرابحة لأجل الأمر بالشراء والربح الإجمالي ونصيب كل فترة مالية منه وكذا قياس ذمم المرابحة، وقياس الخسارة عن نكول العميل إن وقعت.

- **عملية العرض :** ويقصد بها إظهار ما تسفر عنه عمليات المرابحة والمرابحة للأمر بالشراء في نهاية الفترة المالية في القوائم المالية مثل: قيمة موجودات المرابحة والمرابحة لأجل الأمر بالشراء بعد الاقتناء وقبل البيع والتسليم وقيمة ذمم المرابحة والمرابحة للأمر بالشراء وما يتعلق بذلك من مخصصات وكذلك نصيب الفترة المالية من أرباح المرابحة والمرابحة للأمر بالشراء.

- **عملية الإفصاح :** ويقصد بها الإفصاح عن عمليات المرابحة والمرابحة لأجل

الأمر بالشراء في الإيضاحات حول القوائم المالية لإعطاء مستخدمي تلك القوائم معلومات مفيدة تساعدهم في اتخاذ القرارات

الاطار النظري للدراسة:

مفهوم المربحة : يقصد بالمربحة بصفة عامة، بيع السلعة بالثمن الذي قامت به مع ربح معلوم، وهو من بيع الأمانة، وتتم عملية البيع وقت التفاوض والتعاقد عليها. أما المقصود بالمربحة لأجل الأمر بالشراء، فإن الطرفان يتواعدان على تنفيذ عقد المربحة حيث يعد الأمر بشراء السلعة بعد تملك المأمور لها، وهذه الصيغة هي الأكثر انتشاراً في التطبيق العملي وعندما يذكر اصطلاح مربحة فإنه يقصد بذلك المربحة لأجل الأمر بالشراء.¹

شروط المربحة في المحاسبة الإسلامية 2: توجد عدة شروط للمربحة ذكرها الفقهاء القدامى من أهمها:

- أن يكون الثمن الأول معلوم لطرفي العقد وكذلك ما يحمل عليه من تكاليف أخرى.
- أن يكون الربح محددًا مقداراً أو نسبة من الثمن الأول.
- أن يكون العقد الأول صحيحاً.

صور المربحة 3: يمكن أن تتم المربحة بإحدى صورتين عرفهما الفقه قديماً وهما:

الصورة الأولى: ويمكن أن يطلق عليها الصورة العامة أو الأصلية وهي أن يشتري شخص ما سلعة بثمن ثم يبيعهها لآخر بالثمن الأول وزيادة ربح، فهو هنا يشتري لنفسه طلب مسبق ثم يعرضها للبيع للمربحة.

الصورة الثانية: وهي ما يطلق عليها حديثاً اصطلاح «بيع المربحة للأمر بالشراء»، وكيفتها: أن يتقدم شخص إلى آخر ويقول له اشتر سلعة معينة موجودة أو يحدد أو صافها وسوف اشترىها منك بالثمن الذي تشتريها به وأزيدك مبلغاً معيناً أو نسبة من الثمن الأول كربح، وهذه الصورة وإن كانت تسميتها بالبيع مربحة للأمر بالشراء من إطلاق الفقهاء المعاصرين إلا أن كيفيتها وردت لدى الفقهاء القدامى كما جاء في كتاب الأم للشافعي ما نصه: «وإذا رأى الرجل الرجل السلعة فقال أشتر هذه وأربحك فيها كذا فاشترها الرجل فالشراء جائز...» ثم يقول «وهكذا أن قال اشتر لي متاعاً ووضعته أو متاعاً أي متاع شئت وأنا أربحك فيه فكل هذا سواء يجوز البيع...».

آلية تطبيق نشاطات المربحة في المصارف الإسلامية : ولهذه المعاملة خطوات عملية تسييرها وهي 4:

- يحدد المشتري السلعة التي يريدتها و المواصفات التي تتصف بها و يطلب من البائع أن يحدد ثمنها.
- يرسل البائع إلى المصرف فاتورة عرض أسعار محددة بوقت معين.
- يعد المشتري المصرف بشراء السلعة، إذا اشترها وعدا ملزماً.
- يدرس المصرف الطلب، ويحدد الشروط و الضمانات من كفالة وغيرها .
- يقوم المصرف بشراء السلعة من البائع و يدفع ثمنها إليه نقدًا، و يرسل موظفًا لاستلام السلعة من البائع ثم يقوم الموظف باستلام السلعة؛ وبذلك تدخل في ملك البنك .
- يوقع المشتري عقد بيع مربحة مع المصرف على شراء السلعة و دفع ثمنها بحسب الاتفاق، و يستلم السلعة .

1. شحاته، حسين، المعالجات المحاسبية لمعيار المربحة والمربحة للأمر بالشراء كما تقوم بها المؤسسات المالية الإسلامية، مصر، جامعة الأزهر، ص 6 .

2. عمر، محمد، التفاصيل العملية لعقد المربحة في النظام المصرفي لاسلامي، مؤتمر بعنوان الاستثمار في البنوك الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية - السعودية، جدة، 1997، ص 5 .

3. الإمام الشافعي - الأم - الدار المصرية للتأليف والترجمة، ج3، ص33.

4. عريبيات، محمد وائل، مسوغات استحقات المصرف الإسلامي للربح في عملية المربحة للأمر بالشراء / مجلة دراسات، الجامعة الأردنية، المجلد 24، العدد 1، 2007 ص 43 .

أغراض المحاسبة على المربحة والمربحة للأمر بالشراء¹:

تتمثل الأغراض الرئيسية للمحاسبة على المربحة والمربحة لأجل الأمر بالشراء بتقديم معلومات مفيدة عن :

- تكلفة الثمن الذي قامت به السلعة (الثمن الأصلي).

- مقدار الربح وتوزيعه على الفترات الزمنية.

- ثمن البيع الإجمالي ويتمثل في الثمن الأصلي مضافاً إليه الربح.

- أرصدة العملاء والمخصصات المكونة للمشكوك فيها.

قياس وإثبات موجودات المربحة والمربحة لأجل الأمر بالشراء²:

أسس قياس قيمة موجودات المربحة والمربحة لأجل الأمر بالشراء (تكلفة الثمن الأصلي) يشمل الثمن الأصلي للموجودات موضوع عقد المربحة والمربحة لأجل الأمر بالشراء العناصر الآتية :

- قيمة الفاتورة الأصلية للموجود (السلعة أو البضاعة) موضوع العقد، وإذا كانت القيمة بالعملة الأجنبية، يكون سعر الصرف هو الساري وقت الشاري في السوق الحرة.

- كافة التكاليف والمصاريف الإضافية المباشرة التي أنفقت على السلعة أو البضاعة حتى وصلت مخازن المؤسسة أو المكان المتفق عليه، وتتضمن ما يلي: (إن وجدت) : تكاليف ومصاريف الاتصالات لعقد الصفقة ، تكاليف ومصاريف التعبئة والتغليف ، تكاليف ومصاريف النقل والشحن والتأمين ، تكاليف ومصاريف التخزين والحراسة و مصروفات وتكاليف الرسوم الجمركية والضرائب إن وجدت ، ولا تتضمن التكاليف والمصاريف السابقة أي أعباء إدارية لأنها أعباء المؤسسة وغالباً ما تؤخذ في الحسبان عند تحديد هامش الربح المحسوب للمؤسسة المالية الإسلامية.

- إثبات موجودات المربحة والمربحة لأجل الأمر بالشراء عند الإقتناء، ويتم الإثبات على أساس التكلفة التاريخية

- إذا كانت المؤسسة تأخذ بالرأي الفقهي أن الوعد ملزم بالشراء، ففي هذه الحالة تقاس الموجودات المتاحة للبيع بالمربحة للأمر بالشراء على أساس التكلفة التاريخية.

- وإذا تلف أو هلك جزء من هذه الموجودات قبل تسليمه، إلي العميل وكانت التبعية على المؤسسة فإن قيمة النقص يعتبر خسارة، ويخفض من القيمة الدفترية.

1. خطاب، كمال توفيق، 2000 م، القبض و الإلزام بالوعد في عقد المربحة للأمر بالشراء في الفقه الإسلامي بحث منشور في مجلة مؤتة للبحوث و الدراسات، العدد الأول.

2. شبير، محمد عثمان، 1996 م، المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، دار النفائس، الأردن، عمان، ط 1، ص 124.

- إذا كانت القيمة الدفترية أعلى من القيمة الجارية أو المتوقع استردادها، يُكُون بالفرق مخصص هبوط قيمة موجودات المراجعة.

- وفي نهاية الفترة المالية يظهر رصيد عملاء المراجعة - هامش الجدية (إن لم تسوى) في قائمة المركز المالي ضمن مجموعة من الالتزامات قصيرة الأجل (الخصوم المتداولة) بالقيمة الدفترية.

ضمانات المراجعة ومعالجة ديونيتها1:

يجوز اشتراط المؤسسة على العميل حلول جميع الأقساط المستحقة قبل مواعيدها عند امتناعه أو تأخره عن أداء أي قسط منها من دون عذر معتبر. وهذا يكون بإحدى الصور الآتية : الحلول تلقائيا بمجرد تأخر السداد مهما قلت مدته ، و أن يكون الحل بالتأخر عن مدة معينة ، و أن تحل بعد إرسال إشعار من البائع بمدة معينة. وللمؤسسة أن تتنازل في هذه الحالات عن جزء من المستحقات.

ينبغي أن تطلب المؤسسة من العميل ضمانات مشروعة في عقد بيع المراجعة للأمر بالشراء. ومن ذلك حصول المؤسسة على كفالة طرف ثالث، أو رهن الوديعة الاستثمارية للعميل أو رهن أي مال منقول أو عقار، أو رهن السلعة محل العقد رهنا ائتمانيا (رسميا) دون حيازة، أو مع الحيازة للسلعة وفك الرهن تدريجيا حسب نسبة السداد.

يجوز أن ينص في عقد المراجعة للأمر بالشراء على التزام العميل المشتري بدفع مبلغ أو نسبة من الدين تصرف في الخيرات في حالة تأخره عن سداد الأقساط في مواعيدها المقررة، على أن تصرف في وجوه الخير بمعرفة هيئة الرقابة الشرعية للمؤسسة ولا تنتفع بها المؤسسة.

توزيع الربح لعمليات المراجعة في المحاسبة الاسلامية2:

- يستحق الربح في الفقه الإسلامي بالمال أو العمل أو بالضمان .

- يطلق الربح على عائد الأنشطة التجارية، و يمكن إطلاقه على عائد الأنشطة الصناعية أيضًا

- يفترق الربح عن الفائدة المحرمة شرعاً، فالربح يأتي نتيجة تحمل حقيقي للمسؤولية و وقوع في المخاطرة بخلاف الفائدة التي لا يكون هنا كتحمل من قبل المقرض لأي نوع من أنواع المخاطرة.

- الضمان سبب من أسباب استحقاق الربح، و لكن ليس على سبيل الاستقلال بل هو تابع للمال أو العمل .

- لا يجوز للبنك الاعتماد على الفواتير التي تقدم له من قبل العميل(المشتري)لصرف قيمة التمويل؛ بل لا بد من التحقق من عملية الشراء و القبض ثم التسليم للاعتراف بالارباح .

1. معايير المحاسبة الاسلامية للمصارف والمؤسسات الاسلامية ، المنامة ، البحرين ، 2005 ، معيار رقم 3 ص 98 .

2. عربيات ، مصدر سابق ، ص 49 .

- يجب خصم الأرباح المؤجلة من ذمم المرابحة في قائمة المركز المالي هذه ترد في الإفصاحات .

- السداد المبكر مع حظ جزء من الربح عند السداد .

الإفصاح عن عمليات المرابحة في القوائم المالية 1

- تتبع أهمية الإفصاح المحاسبي للمصارف من طبيعة الخدمات المالية التي يقدمها هذا القطاع ، باعتباره الوسيط بين المدخرين والمستثمرين وارتباطه الوثيق بتنمية الأنشطة الاقتصادية وإسهامه في الحفاظ علي الثقة بالنظام النقدي ، وكذلك فإن الإفصاح في المصارف يعتبر أحد المؤشرات الرئيسية للحكم علي مدى سلامة الوضع المالي للمصرف و عدم قيام المصارف بالإفصاح عن تقاريرها المالية وأدائها بالدرجة الكافية لتلبية احتياجات الأطراف الخارجية أحد الأسباب الرئيسية والهامة في حدوث صعوبات ومشاكل للعديد من اقتصاديات دول العالم لذلك فإن عملية الإفصاح المحاسبي عن المرابحة تشمل مايلي :

- أن تكون نسبة التوزيع محددة مقدما .

- أن يكون الربح والخسارة بينهم بنسبة شائعة معلومة من رأس المال ليست نسبة ثابتة .

- يعتبر الربح في نظام المرابحة تكلفة في العملية الإنتاجية ، مما يجعل المصرف ذا علاقة إيجابية بالنسبة للاستثمار وجذواه ويسمح بالاستخدام الأمثل للموارد ، وتكون المرابحة عادة لمدة محددة ، أو طويلة الأجل ولهذا تشبه النموذج الغربي في شركة التضامن وينظر إليها علي أنها الإدارة المالية الإسلامية الخالصة حيث إنها تقوم علي مبدأ المشاركة والاستفادة من المخاطرة ، والمساهمة في المشاركة يمكن أن تكون في مشروع جديد أو تمويل لمشروع قائم، والأرباح توزع علي أسس متفق عليها قريبا إما الخسارة فتوزع حسب حصص رأس المال .2

- إثبات الأرباح موزعة على الفترات المالية المستقبلية لفترة الأجل بحيث يخصص لكل فترة مالية نصيبها من الأرباح بغض النظر عما إذا تم التسليم نقدا أو لا وهذه الطريقة المفضلة.

- إثبات الأرباح عند تسليم الأقساط -كل في حينه- إذا رأت ذلك هيئة الرقابة الشرعية للمصرف أو كانت السلطات الإشرافية تلزم بذلك.

- يجب خصم الأرباح المؤجلة من ذمم المرابحة في قائمة المركز المالي.

- السداد المبكر مع حظ جزء من الربح عند السداد :

- إذا عجل العميل سداد قسط أو أكثر قبل الوقت المحدد فيجوز للمصرف دون اشتراط من العميل حظ جزء من الربح من قبل حسن الإقتضاء ، فإذا حصل حظ جزء من الربح يخفض حساب ذمم المراجحات بمبلغ الحظ ويسرى هذا التخفيض على الأرباح المتبقية .

1. محمد ، احمد عبدالحى ، أهمية تطبيق معيار المرابحة والمرابحة للأمر بالشراء ومدى الإفصاح فى القوائم المالية فى المصارف الإسلامية / جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، رسالة ماجستير 2008 .

2. كوثر عبد الفتاح الابجي ، قياس وتوزيع الربح فى البنك الإسلامى (القاهرة ، المعهد العالمى للفكر الإسلامى ، سنة 1996 .

- مطل العميل أو إعساره : إذا ماطل العميل في سداد ما عليه من الأقساط فإن ما يتم تحصيله من العميل على سبيل العقوبة بالإنفاق أو الحكم يتم اثباته حسبما تراه هيئة الرقابة الشرعية للمصرف بصفته إيراد أو مخصصاً لحساب الخيرات :

- إذا ثبت أن عجز العميل عن السداد بسبب الإعسار فلا تجوز مطالبته بأي مبلغ إضافي

التحليل الاحصائي للدراسة الميدانية

بعد الاستعراض النظري لموضوع محاسبة العمليات المتعلقة بالمرابحة من حيث طرق واجراءات القياس والافصاح المحاسبي في القوائم المالية ، سنقوم على اجراء التحليل الاحصائي للاستبانات الموزعة من حيث الموقع الوظيفي والتخصص وسنوات الخبرة حسب التكرارات والنسب المئوية وفيما يتعلق بمتغيرات الدراسة وفرضيات الدراسة حسب المتوسطات والانحرافات المعيارية واختبار الفرضيات

خصائص عينة الدراسة

جدول (2) خصائص عينة الدراسة حسب المركز الوظيفي

البيان	التكرار	النسبة
رئيس قسم	3	6%
مدقق مركزي	29	57%
مدقق ميداني	19	37%
مجموع	51	%100

يلاحظ من الجدول (2) بان الغالبية العظمى من المدققين الداخليين هم من فئة المدققين المركزيين الذين تكون مسؤوليتهم التاكد من جودة العمليات المحاسبية ومدى مطابقتها مع معايير المحاسبة الاسلامية ونسبتهم 57% وهذا قد يكون له انعكاس ايجابي على مصداقية نتائج وتوصيات الدراسة ، كما يلاحظ بان نسبة المدققين الميدانيين وهم المسؤولين عن صحة العمليات المحاسبية في الفروع نسبتهم 37%

جدول (3) خصائص افراد عينة الدراسة حسب التخصص

البيان	التكرار	النسبة
محاسبة	29	57%
نظم معلومات محاسبية	14	27%
اقتصاد ومالية	8	15%
اخرى	0	0
مجموع	51	%100

يلاحظ من الجدول اعلاه بان عينة الدراسة يحملون مؤهل علمي بالمحاسبة بنسبة 57% وهي النسبة الاعلى كما يلاحظ بان تخصص نظم المعلومات المحاسبية من المدقين لهم نسبة 27% اما التخصصات الاخرى فنسبتها 15% وهي نسبة ضئيلة وهذا يدل على ان فقرات الاستبانة تم قراءتها من مختصين وهي تكون مفهومة نوعا ما مما يعطي نتائج دقيقة وصحيحة .

جدول (4) عينة الدراسة حسب سنوات الخبرة

البيان	التكرار	النسبة
اقل من 5 سنوات	16	31%
5سنوات – اقل من 10 سنوات	12	24%
10- اقل من 15 سنة	15	29%
15 سنة فاكثر	8	16%
مجموع	51	100%

يلاحظ من الجدول رقم 4 بان الغالبية لافراد عينة الدراسة ممن خبرتهم من فئة اقل من خمسة سنوات وقد يكون السبب ان هناك بنكين اسلاميين حديثان الدخول الى السوق الاردني ضمن مجتمع الدراسة وبالمقابل فان هناك نسبة مشابهه لها وهي فئة 10-اقل من 15سنة وهذا قد يدل على وجود تكامل في سنوات الخبرة لافراد عينة الدراسة

قاعدة اتخاذ القرار

تم استخدام نظام ليكرت الخماسي في تصميم الاستبانة بحيث اعطي كل فقرة خمسة خيارات هي موافق بشدة وموافق ومحايد وغير موافق وغير موافق بشدة . ولغايات التحليل الاحصائي باستخدام الحزم الاحصائية للعلوم الاجتماعية SPSS تم ترميز تلك الخيارات بالرقم 1 لترمز غير موافق بشدة ، والرقم 2 لترمز غير موافق ، والرقم 3 لترمز محايد ، والرقم 4 لترمز موافق ، والرقم 5 لترمز موافق بشدة . وعليه فان الوسط الفرضي هو الرقم 3 وكلما زاد متوسط الفرضية عن الرقم 3 كلما كانت درجة الموافقة او التطبيق اكبر وكلما قل المتوسط عن الرقم 3 فهذا دليل على أن افراد عينة الدراسة تؤكد عدم التطبيق وكلما قل المتوسط عن الرقم 3 زادت درجة عدم التطبيق

الثبات والمصدقية

تم استخراج اختبار كرانباخ الفا للدراسة فكان للفرضية الاولى 72% والفرضية الثانية 69% والفرضية الثالثة 76% وقيمة الفا للدراسة بشكل عام 72.4% وهي اعلى من الحد الادنى لقيمة الفا المقبولة احصائيا . وقيمة الفا تقيس درجة الاتساق الداخلي بين اجابات افراد

عينة الدراسة. لذلك فان نتائج توصيات الدراسة يوجد فيها درجة ثبات مقبولة وبالتالي يمكن الاعتماد على نتائج وتوصيات الدراسة

مناقشة فرضيات الدراسة مع النتائج الاحصائية

الفرضية الأولى " لا تطبق البنوك الاسلامية في الاردن متطلبات إثبات وقياس موجودات المراجعة والمراحة للأمر بالشراء "

جدول (5) اراء عينة الدراسة في فقرات اثبات وقياس موجودات المراجعة

رقم	البيان	المتوسط	الانحراف المعياري	الترتيب
1	قيمة الفاتورة الأصلية للموجود (السلعة أو البضاعة) موضوع العقد، وإذا كانت القيمة بالعملة الأجنبية، يكون سعر الصرف هو الساري وقت الشاري في السوق	2.18	0.854	5
2	كافة التكاليف والمصاريف الإضافية المباشرة التي أنفقت على السلعة أو البضاعة حتى وصلت مخازن المؤسسة أو المكان المتفق عليه	4.37	0.429	1
3	إثبات موجودات المراجعة والمراحة لأجل الأمر بالشراء عند الإقتناء. يتم الإثبات على أساس التكلفة التاريخية	3.59	0.583	4
4	وإذا تلف أو هلك جزء من هذه الموجودات قبل تسليمه، إلى العميل وكانت التبعة على المؤسسة فإن قيمة النقص يعتبر خسارة، ويخفض من القيمة الدفترية	1.72	0.764	6
5	إذا كانت القيمة الدفترية أعلى من القيمة الجارية أو المتوقع استردادها، يُكوّن بالفرق مخصص هبوط قيمة موجودات المراجعة	3.82	0.616	3
6	وفي نهاية الفترة المالية يظهر رصيد عملاء المراجعة - هامش الجدية (إن لم تسوى) في قائمة المركز المالي ضمن مجموعة من الألتزامات قصيرة الأجل (الخصوم المتداولة) بالقيمة الدفترية	4.29	0.742	2
		3.36		المتوسط

يلاحظ من الجدول (5) ان افراد عينة الدراسة الممثلة بالمدققين الداخليين تقر على تحميل تكلفة بضاعة المراجعة بكافة التكاليف المباشرة التي انفقت و صرفت على بضاعة المراجعة حتى اصبحت جاهزة في مخازن المشتري للبضاعة وهذا يدل على تحميل التكاليف المباشرة لتكلفة بضاعة المراجعة للوصول الى التكلفة النهائية الواجب اثباتها في دفاتر وقوائم البنك

وهذه الفقرة هي الفقرة الثانية بمتوسط 4.37 ، كما يلاحظ بان المدققين الداخليين في البنوك الاسلامية يؤكدون ان عملية قياس تكلفة بضاعة المراجعة في نهاية الفترة المحاسبية المتعلقة بالعملاء ضمن الالتزامات المتداولة كونها تمت بالدين وكما هو معلوم ان كافة عمليات المراجعة تتم بالدين مقابل دفع هامش جدية في بعض الاحيان لذلك يقوم البنك بالاعتراف بذلك الهامش على انه ضمن الالتزامات المتداولة وترد لاصحابها في حال عدم تنفيذ عقد المراجعة لسبب معين وهذا واضح من اجابات افراد عينة الدراسة ضمن الفقرة السادسة وهذا يدل على قياس هامش الجدية على انه دين على البنك وليس جزء من ثمن بضاعة المراجعة لان عملية المراجعة تبدأ عند امتلاك البنك للبضاعة وليس استلام جزء من ثمنها قبل عملية البيع وهذا يعني ان شروط عملية المراجعة مطبقة نوعا ما ، كما يلاحظ بان المدققين الداخليين في البنوك الاسلامية يقرون بقياس اصول المراجعة على اساس القيمة الدفترية أعلى من القيمة الجارية أو المتوقع استردادها، يُكوّن بالفرق مخصص هبوط قيمة موجودات المراجعة وهذا يدل على اعتراف البنوك لاسلامية بالفرق بين القيمة الجارية والقيمة الدفترية من خلال عمل مخصص بالفرق والاعتراف به بالقوائم المالية . كما يلاحظ بان الفقرة الرابعة تشكل درجة عدم موافقة من افراد عينة الدراسة بمتوسط 1.72 وهذه الفقرة ممثلة بانه وإذا تلف أو هلك جزء من هذه الموجودات قبل تسليمه، إلى العميل وكانت النتيجة على المؤسسة فإن قيمة النقص يعتبر خسارة، ويخفض من القيمة الدفترية وقد يكون السبب في ذلك ان البنوك الاسلامية تقوم على التسليم المباشر للعميل لبضاعة المراجعة وهذا قد يؤدي الى ان هذه الفقرة اصلا لا تكون موجودة في طبيعة الممارسة العملية لبضاعة المراجعة في البنوك الاسلامية . كما يلاحظ بان متوسط الفرضية هو 3.36 وهو اعلى من الوسط الفرضي 3 وهذا يدل على ان افراد عينة الدراسة تقر بدرجة متوسطة على قيام البنوك الاسلامية باتبات بضاعة المراجعة حسب متطلبات المعيار الاسلامي بقياس موجودات المراجعة في القوائم المالية

الفرضية الثانية " لا تطبق البنوك الاسلامية في الاردن متطلبات وقياس الأرباح وتوزيع الأرباح الموجلة للمراجعة والمراجعة للأمر بالشراء "

جدول (6) آراء عينة الدراسة في فقرات توزيع ارباح المراجعة في القوائم المالية

رقم	البيان	المتوسط	الانحراف المعياري	الترتيب
1	اشتراط المؤسسة على العميل حلول جميع الأقساط المستحقة قبل مواعيدها عند امتناعه أو تأخره عن أداء أي قسط منها من دون عذر معتبر	2.26	0.476	5
2	تطلب المؤسسة من العميل ضمانات مشروعة في عقد بيع المراجعة للأمر بالشراء. ومن ذلك حصول المؤسسة على كفالة طرف ثالث	4.77	0.862	1
3	يتم لاعتراف بارباح المراجعة عند تنفيذ العقد على انها التزام متداول في ميزانية المصرف	3.79	0.738	3
4	يتم توزيع ارباح المراجعة حسب مدة عقد المراجعة مع الاخذ بعين الاعتبار الفترة المحاسبية	4.16	0.925	2

5	يتم الفصل بين ارباح المضاربة غير المقيدة وارباح المضاربة للامر بالشراء في القوائم المالية	1.49	0.483	6
6	يتم تحديد فروقات اسعار الصرف على بضاعة المرابحة والاعتراف بها عند توزيع ارباح المرابحة	3.48	0.554	4
المتوسط		3.32		

يلاحظ من الجدول (6) بان المدققين الداخليين في البنوك الاسلامية يقررون بان البنوك تطلب كفالة من العميل ضمانات مشروعة في عقد بيع المرابحة للامر بالشراء. ومن ذلك حصول المؤسسة على كفالة طرف ثالث وخصوصا اذا كان الكفيل الثاني يوجد عليه ضمانات اخرى او كفالات لعملاء اخرين وهذا موجود في الفقرة الثانية بمتوسط 4.77 وهذا قد يكون زيادة درجة الضمان بتنفيذ عقد المرابحة بين العميل والبنك وحصول البنك على الارباح بهدف الاعتراف بها وقياسها في القوائم المالية وتوزيعها على سنوات عقد المرابحة ، كما يلاحظ بان الفقرة الرابعة تمثل درجة القبول الثانية حسب رأي افراد عينة الدراسة وهذه الفقرة تمثل قيام المحاسبين في البنوك التجارية على تحميل كل فترة بنصيبها من ارباح المرابحة للوصول الى الربح الحقيقي لنشاطات المرابحة في البنوك التجارية ويوجد فيها التمثيل الصادق كاحد الخصائص النوعية الاولية لجودة القوائم المالية وبالتالي امكانية مساعدة اصحاب المصالح في العمليات الاستثمارية واتخاذ القرارات المناسبة في الوقت المناسب ، كما يلاحظ بان المدققين الداخليين في البنوك الاسلامية يؤكدون الاعتراف بارباح عقود المرابحة كالتزام متداول في الميزانية العمومية عند تنفيذ عقد المرابحة بعد ذلك يتم تعديل ذلك الالتزام سنويا ليغطي فترة المرابحة وهذا يعني تطبيق استحقاق او مقابلة الايرادات بالمصروفات في نهاية كل فترة محاسبية ، كما يلاحظ بان الفقرة رقم 5 تمثل ادنى قبول وبمتوسط 1.49 وهو اقل بكثير من الوسط الفرضي 3 وهذا يدل على عدم التفريق بين ارباح المرابحة غير المقيدة والمرابحة للامر بالشراء وقد يعود السبب ان الغالبية العظمى لعمليات المرابحة تكون امر بالشراء وبالتالي يكون المطبق فعلا هو المرابحة الامر بالشراء وبذلك يكون طبيعيا عدم التمييز بين ارباح المرابحة والمرابحة للامر بالشراء . كما يلاحظ بان متوسط الفرضية 3.32 وهو اعلى من الوسط الفرضي 3 وهذا يدل على ان افراد عينة الدراسة تميل الى قبول ان البنوك الاسلامية تطبق اساس توزيع ارباح عمليات المرابحة حسب متطلبات معيار المحاسبة الاسلامي المتعلق ببضاعة المرابحة

الفرضية الثالثة " لا تطبق البنوك الاسلامية في الاردن متطلبات العرض والإفصاح عن المرابحة والمرابحة للامر بالشراء في القوائم المالية والإيضاحات حولها "

جدول (7) يبين اراء عينة الدراسة بمتطلبات العرض والافصاح عن المرابحة في القوائم المالية

رقم	البيان	المتوسط	الانحراف المعياري	الترتيب
1	يتم الافصاح عن اموال المرابحة بالتكلفة التاريخية في القوائم المالية	3.49	1.05	6

2	0.753	4.16	يتم عرض ذمم المراجحات في القوائم المالية بجداول اضافية لتوضيح كل عقد مراهجة لوحده	2
3	0.459	3.92	يتم الافصاح عن السياسات المحاسبية المستخدمة في قياس تكلفة بضاعة المراهجة سواء في تاريخ عقد المراهجة او نهاية السنة	3
7	0.543	2.48	يتم الافصاح عن الخسائر المتحققة من اختلاف اسعار الصرف وكذلك الارباح المحققة من ذلك	4
1	0.718	4.32	الإفصاح عن طبيعة الإبرادات والمصرفيات والمكاسب والخ سائر الأخرى ذات الأهمية بالمراهجة	5
5	0.976	3.59	الإفصاح عن المكاسب والخسائر التقديرية الناتجة عن التقيد بالحكميل الموجودات المتعلقة بالمراهجة	6
4	0.528	3.86	الفصل بين الاستثمارات المقيدة وقطاعات التمويل (تمويلها) حسابات استثمار مقيدة وحدائق استثمارية () وذلك الفصل بين أنواع المحافظ الاستثمارية	7
3.83				

يلاحظ من الجدول (7) ان المدققين الداخليين يؤكدون وجود الفقرة الخامسة باعلى متوسط وهو 4.32 والمتمثلة بان القوائم المالية يوجد فيها افصاح عن طبيعة الإيرادات والمصرفيات والخسائر والمكاسب ذات الأهمية بالمراهجة وهذا يدل على ان عملية الافصاح تفرق بين المصرفيات والخسائر والإيرادات والمكاسب وهذا يدل على دقة الأرقام الواردة في القوائم المالية تحديد اساس وجود الخسارة من عمليات المراهجة ومحاولة التخفيف منها وتحديد مكاسب عمليات المراهجة واستغلالها لمصلحة البنك والعميل وهذا مؤشر جيد لفوائد الافصاح ، كما يلاحظ بان الفقرة الثانية تمثل درجة القبول و التطبيق الثانية حسب رأي المدققين الداخليين في البنوك الإسلامية والمتمثلة بعرض عقود المراجحات كل عقد على حدة وتحديد ارباح كل عقد على حدة الأمر الذي يساعد على تحديد ذمم المراجحات في القوائم المالية من خلال معرفة العقود التي تمت والعقود التي لم تنتهي فترتها ، كما يلاحظ بان الفقرة الثالثة تمثل درجة القبول او التطبيق الثالثة والمتمثلة بالافصاح عن السياسات المحاسبية المستخدمة في قياس تكلفة بضاعة المراهجة سواء في تاريخ عقد المراهجة او نهاية السنة وهذا يدل على وجود متابعة للتغيرات على قيم المراهجة بتاريخ الاقتناء والتغيرات عليها في نهاية السنة وحتى عرضها في القوائم المالية وبعدها الافصاح عن السياسات المحاسبية المستخدمة في اثبات بضاعة المراهجة . كما يلاحظ بان متوسط الفرضية هو 3.38 وهو اعلى من الوسط الفرضي 3 وهذا يدل على ان البنوك الإسلامية في الاردن تطبق متطلبات الإفصاح والعرض عن عمليات المراهجة للأمر بالشراء بدرجة جيدة .

اختبار فرضيات الدراسة

نتائج اختبار الفرضية الأولى للدراسة

والتي مفادها لا تطبق البنوك الاسلامية في الاردن متطلبات إثبات وقياس موجودات المراجعة والمراجعة للأمر بالشراء".

لقد تم استخدام اختبار T للعينة الواحدة One Way T-Test للفرضية الأولى وكانت نتائج الاختبار وفقاً للجدول التالي :

جدول (8) نتائج اختبار الفرضية الأولى

الوسط الحسابي	نتيجة الفرضية العدمية HO	دلالة T الاحصائية	T الجدولية	T المحسوبة
3.36	رفض	0.000	1.977	11.34

باستقراء الجدول رقم (8) وحيث أن قاعدة القرار هي تقبل الفرضية العدمية (H0) اذا كانت القيمة المحسوبة اقل من القيمة الجدولية ، وترفض الفرضية العدمية (H0) اذا كانت القيمة المحسوبة اكبر من القيمة الجدولية. وبالتالي نرفض الفرضية العدمية ونقبل الفرضية البديلة والتي مفادها تطبق البنوك الاسلامية في الاردن متطلبات إثبات وقياس موجودات المراجعة والمراجعة للأمر بالشراء.

نتائج اختبار الفرضية الثانية للدراسة

والتي مفادها لا تطبق البنوك الاسلامية في الاردن متطلبات وقياس الأرباح وتوزيع الأرباح المؤجلة للمراجعة والمراجعة للأمر بالشراء".

لقد تم استخدام اختبار T للعينة الواحدة One Way T-Test للفرضية الثانية وكانت نتائج الاختبار وفقاً للجدول التالي :

جدول (9) نتائج اختبار الفرضية الثانية

الوسط الحسابي	نتيجة الفرضية العدمية HO	دلالة T الاحصائية	T الجدولية	T المحسوبة
3.32	رفض	0.000	1.977	12.18

باستقراء الجدول رقم (9) وبتطبيق القاعدة سابقة الذكر . وبالتالي نرفض الفرضية العدمية ونقبل الفرضية البديلة والتي مفادها تطبق البنوك الاسلامية في الاردن متطلبات وقياس الأرباح وتوزيع الأرباح المؤجلة للمراجعة والمراجعة للأمر بالشراء.

نتائج اختبار الفرضية الثالثة للدراسة

والتي مفادها لا تطبق البنوك الاسلامية في الاردن متطلبات العرض والإفصاح عن المربحة والمربحة للأمر بالشراء في القوائم المالية والإيضاحات حولها".

لقد تم استخدام اختبار T للعينة الواحدة One Way T-Test للفرضية الثالثة وكانت نتائج الاختبار وفقا للجدول التالي:

جدول (10) نتائج اختبار الفرضية الثالثة

الوسط الحسابي	نتيجة الفرضية العدمية H0	دلالة T الاحصائية	T الجدولية	T المحسوبة
3.32	رفض	0.000	1.977	12.18

باستقراء الجدول رقم (10) وحيث أن قاعدة القرار هي تقبل الفرضية العدمية (H0) اذا كانت القيمة المحسوبة اقل من القيمة الجدولية ، وترفض الفرضية العدمية (H0) اذا كانت القيمة المحسوبة اكبر من القيمة الجدولية. وبالتالي نرفض الفرضية العدمية ونقبل الفرضية البديلة والتي مفادها تطبق البنوك الاسلامية في الاردن متطلبات العرض والإفصاح عن المربحة والمربحة للأمر بالشراء في القوائم المالية والإيضاحات حولها.

النتائج والتوصيات

أولا : النتائج

ان البنوك الإسلامية تقوم على تحميل كافة التكاليف المباشرة على بضاعة المربحة حتى تصبح في مخازن المشتري وبهذا فهي تطبق مبدأ التكلفة التاريخية عند تنفيذ عقود المربحة واثباتها بالدفاتر بتاريخ تنفيذ عقد المربحة

ان المبالغ المدفوعة مقدما من العملاء لتنفيذ عقد المربحة "هامش الجدية" لا يعتبر من ضمن ثمن بضاعة المربحة وانما تعترف به كالتزام متداول في القوائم المالية للبنك وهذا دليل على ان المربحة لا تكتمل الا بعد حصول البنك على السلعة وبعد ذلك اتمام عملية بيعها للعميل حيث انه من شروط المربحة امتلاك البنك للسلعة وبعد ذلك اتمام عملية البيع

ان البنوك تأخذ بعين الاعتبار القيمة الجارية لبضاعة المربحة بحيث اذا كان هناك اختلافات بين القيمة الدفترية والقيمة الجارية فيتم تكوين مخصص بالفرق وهذا يعني ان البنوك تعترف بالارباح والخسائر غير المحققة الناتجة من التغير لثمن بضاعة المربحة عند تاريخ اقتنائها وتاريخ اعداد القوائم المالية

ان البنوك الإسلامية تطلب كفيل ثالث في بعض الاحيان خصوصا اذا كان الكفيل الثاني يوجد عليه كفالات اخرى لكي يضمن البنك حقة من ثمن السلعة وارباحه بعد اتمام عملية المربحة حيث انه من حق البنك الحصول على الضمانات الكافية التي تضمن حق البنك من عمليات المربحة خصوصا ان عمليات تسديد قيمة بضاعة المربحة تكون لسنوات عديدة

وليس سنة واحدة او اقل مما يعني ضرورة ان يقوم البنك على اخذ الضمانات الكافية لحقوقه من العميل خصوصا ان العميل اخذ حقه الكامل المتعلق ببضاعة المرابحة

تقوم البنوك الإسلامية على توزيع ارباح عقد المرابحة حسب مدة العقد مع العميل وهذا يدل على استحقاق الايراد والمصروف لكل فترة عن الاخرى الامر الذي يسهل احتساب الزكاة دون النظر ال ارباح الفترات القادمة .

يتم الاعتراف بايرادات عقود عمليات المرابحة كالتزام متداول عند تاريخ تنفيذ عقود المرابحة ويقوم بعد ذلك المحاسب على توزيع الربح على مدة عقد المرابحة من خلال استخدام التسويات الجردية في نهاية الفترة المحاسبية من خلال تطبيق مبدأ مقابلة الايرادات بالمصروفات.

تقوم البنوك الإسلامية بالإفصاح في القوائم المالية عن الخسائر المتعلقة بعقود المرابحات والمكاسب على حدة بهدف تحديدها ومحاولة تجنب الخسائر ومحاولة استثمار المكاسب لمصلحة البنك والعميل ، كما ان هناك افصاح عن ايرادات ومصروفات كل عقد مقاولة مما يعني الانتقال من الإفصاح الكافي الى الإفصاح الكامل

يتم الإفصاح عن ذمم المرابحات بجداول اضافية او ملحقة بالقوائم المالية الامر الذي يساعد على تحديد قيمة تلك الذمم ومراقبتها من فترة لاخرى وهذا يساعد على تحديد ذمم العملاء المتعلقين بالمرابحة وتحديد العملاء الذين سيستمر التعامل معهم والعملاء الذين سيتم التوقف عن التعامل معهم بناء على مراقبة حساب كل عميل وعمليات السداد الخاصة به.

يتم الإفصاح عن السياسات المحاسبية المستخدمة في قياس تكلفة بضاعة المرابحة سواء في تاريخ عقد المرابحة او نهاية السنة وهذا يساعد المدقق الداخلي والمدقق الخارجي من تطبيق مبدأ الثبات وعدم تغيير السياسات المحاسبية من فترة لاخرى مما يعني وجود الخصائص النوعية للقوائم المالية للبنوك الإسلامية.

ان البنوك الإسلامية تطبق متطلبات القياس والإفصاح المحاسبي لبضاعة المرابحة حسب معايير المحاسبة الإسلامية المتعلقة ببضاعة المرابحة .

ثانيا : التوصيات

ضرورة الاخذ بعين الاعتبار انه إذا تلف أو هلك جزء من هذه الموجودات قبل تسليمها إلى العميل وكانت التبعية على المؤسسة فإن قيمة النقص يعتبر خسارة، ويخفض من القيمة الدفترية.

قيام البنوك الإسلامية باخذ قيمة الفاتورة الأصلية للموجود (السلعة أو البضاعة) موضوع العقد، وإذا كانت القيمة بالعملة الأجنبية، يكون سعر الصرف هو الساري وقت الشاري في السوق .

ان يتم الفصل بين ارباح المرابحة غير المقيدة وارباح المرابحة للامر بالشراء في القوائم المالية.

ضرورة اشتراط المؤسسة على العميل حلول جميع الأقساط المستحقة قبل مواعيدها عند امتناعه أو تأخره عن أداء أي قسط منها من دون عذر معتبر .

ضرورة ان يتم الافصاح عن الخسائر المتحققة من اختلاف اسعار الصرف وكذلك الارباح المحققة من ذلك .

ضرورة تركيز المدققين الخارجيين على اهمية معايير المحاسبة الاسلامية من خلال التركيز على وجود مدققين قانونيين في مجال معايير المحاسبة الاسلامية مع وجود الضوابط الشرعية لعمليات المراجعة ومتابعة تنفيذ عقد المراجعة حتى لا يكون هناك عمليات مخالفة للشريعة الاسلامية.

ضرورة عقد المؤتمرات والندوات المختصة بمعايير المحاسبة الاسلامية واقناع البنوك الاخرى بهذه المعايير بهدف الانتقال من الربا الى البيع الحلال وبالتالي يكون هناك تحول في معظم البنوك الى العمل بالنظام الاسلامي وليس النظام الربوي

قائمة المراجع :

1- الصادق محمد ادم علي، دراسة تحليل وقياس عمليات المراجعة والمرايحة للأمر بالشراء وفقاً لمعايير المحاسبة للمؤسسات المالية والإسلامية، السودان، جامعة كردفان الابيض 2012 .

2- دحسام الدين عفانة، بيع المراجعة المركبة كما تجريه المصارف الإسلامية في فلسطين مؤتمر الإقتصاد الإسلامي وأعمال البنوك، جامعة الخليل ، فلسطين ، 2009 م.

3- مفيض الرحمن ، رؤية شرعية حول المراجعة وصياغتها المصرفية ، الجامعة الاسلامية العالمية شي ناغونغ ، مجلة الدراسات ، المجلد الرابع ، ديسمبر ، 2007 .

4- منيرة بنت محمد بن علي الزايدي الجهني ، " أسس القياس المحاسبي لعمليات المراجعة دراسة ميدانية على المصارف في المملكة العربية السعودية ، رسالة ماجستير ، جامعة الملك بن عبدالعزيز ، 2008 .

5- شحاته ، حسين ، المعالجات المحاسبية لمعيار المراجعة والمرايحة للأمر بالشراء كما تقوم بها المؤسسات المالية الإسلامية ، مصر ، جامعة الازهر .

6- عمر ، محمد ، التفاصيل العملية لعقد المراجعة في النظام المصرفي لاسلامي ، مؤتمر بعنوان الاستثمار في البنوك الاسلامية ، البنك الاسلامي للتنمية - السعودية ، جدة ، 1997

7- شاهين ، علي عبدالله ، مدخل مقترح لقياس وتوزيع الارباح في البنوك الاسلامية ، مجلة الجامعة الإسلامية) سلسلة الدراسات الإنسانية (المجلد الثالث عشر -العدد الأول ، 2005.

8- الإمام الشافعي - الأم - الدار المصرية للتأليف والترجمة ج3.

9- عربيات ، محمد وائل ، مسوغات استحقاق المصرف الإسلامي للربح في عملية المراجعة للأمر بالشراء / مجلة دراسات ، الجامعة الاردنية ، المجلد 24 ، العدد 1 ، 2007.

- 10- خطاب ،كمال توفيق، 2000 م،القبض والإلزام بالوعد ف عقد المرابحة للأمر بالشراء في الفقه الإسلامي، بحث منشور في مجلة مؤتة للبحوث و الدراسات ،العدد الأول.
- 11- شبير، محمد عثمان، 1996 م،المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي ،دار النفائس ،الأردن،عمان،ط1 .
- 12- معايير المحاسبة الاسلامية للمصارف والمؤسسات الاسلامية ، المنامة ، البحرين.
- 13- محمد ، احمد عبدالحى ، أهمية تطبيق معيار المرابحة والمرابحة للأمر بالشراء ومدى الافصاح فى القوائم المالية في المصارف الاسلامية / جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، رسالة ماجستير 2008 .
- 14- كوثر عبد الفتاح الابجي ، قياس وتوزيع الربح في البنك الإسلامي ، القاهرة ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، سنة 1996.